المحميات الطبيعية ودورها في الحفاظ على العقار البيئي واستدامته*

أ.فاطمة بن الدين
المركز الجامعي البيض

تمثل شبكة المحميات الطبيعية نماذج من النظم البيئية ذات الأهمية العلمية أو المهددة بمخاطر التدهور. والمحميات الطبيعية وسيلة لصون التنوع البيولوجي في الموقع (in-situ) ، وصون نماذج للبيئات الخاصة والتكوينات الطبيعية ذات السمات المتميزة. أي أن المحمية تصون صحة النظام البيئي بعناصره جميعاً ، وتحميه من عوامل التدهور ، وتحفظ للكائنات الحية البيئة التي تتيح لكل نوع أن يمارس حياته وان يقوم بوظائفه في النظام البيئي. وتمثل المحميات الطبيعية العمود الفقري لكل برنامج وطني للصون . للمحميات وظائف أخرى تستكمل عناصر الوظيفة الرئيسية وهى صون النظام البيئي منها : - تيسر المحمية البحوث والدراسات الحقلية وهى مواقع للأرصاد البيئية ومتابعة التغيرات البيئية وأيضاً لبرامج الثقافة البيئية والسياحة البيئية وكذلك مواقع حقلية للتعليم في مجالات علوم التاريخ الطبيعي. - يضاف إلى ذلك أن بعض المحميات الطبيعية تتسع لتجارب حقلية على الأسس العلمية لتنمية الموارد البيئية تنمية متواصلة ، وتجرى هذه التجارب في تخوم المحميات أو في مناطق تخصص لهذا الغرض. وتتسع هذه التجارب لدراسة علاقة الإنسان بالبيئة وعناصرها وأثر نشاطه على هذه العناصر.

Résumé:

Réseau de réserves naturelles représentent des modèles d'importance scientifique des dangers de détérioration ou des écosystèmes menacés. Réserves moyen naturel de conservation de la biodiversité sur le site (in situ), et des modèles de maintenance pour les milieux naturels et les configurations avec des caractéristiques distinctives. Toute sauvegarde qui protège l'écosystème, et protégé de facteurs de dégradation, et maintenu environnement qui permet chaque type d'exercer sa vie et le fonctionnement de l'écosystème vivant. Les réserves naturelles de la colonne vertébrale de chaque programme national pour l'entretien. Réserves et autres fonctions complétées par des éléments de la fonction principale du maintien de

* رمز المقال: 15/ أ/2016 / ب.ف.م ب
تاريخ إيداع المقال لدى أمانة المجلة: 2016/10/04
تاريخ إيداع المقال للتحكيم:2016/10/11
تاريخ رد المقال من قبل التحكيم: 2016/10/18
تاريخ قبول المقال للنشر:2016/12/21

l'écosystème, y compris: - faciliter la recherche protégé et le domaine d'études, un site pour les observations et surveillance des changements environnementaux ainsi que les programmes d'éducation environnementale et l'écotourisme ainsi que des sites de terrain pour l'éducation dans les domaines des sciences de l'histoire naturelle de l'environnement. - En outre, certaines réserves naturelles pour accueillir des expériences de terrain sur la base scientifique pour l'élaboration d'un développement continu des ressources environnementales, et mené ces expériences au bord des zones protégées ou dans des zones prévues à cet effet. Ces expériences peuvent accueillir l'étude de la relation humaine à l'environnement et de ses composantes et de l'impact de ses activités sur ces éléments.

المقدمة:

لم تحظ البيئة باهتمام أو حماية أو رعاية كافية إلاعندما عقدت الأمم المتحدة المؤتمر العالمي للبيئة البرية في ستوكهولم عام1972، وذلك لمواجهة التلوث الشديد الذي يهدد البيئة ويهدم النظم الإيكولوجية ، حيث تنبهت الدول والمنظمات العالمية في مجال حماية البيئة لهذا الخطر و تعاونت على إنشاء اتفاقيات المقصود منها حماية البيئة ووضع القوانين اللازمة للمحافظة عليها[1]

وحيث أن المحميات الطبيعية جزء لا يتجزأ من البيئة بل إنها تعد من اشد الأماكن التي تتأثر بالتلوث حيث أن بها من الكائنات الحية وغير الحية ما لا يتكرر في مكان آخر من العالم، لذلك سارعت الدول إلى فرض الحماية على هذه الأماكن للمحافظة عليها من التدهور ، حيث أن انقراض نوع معين او تلف نوع معين قد لا يعوض مرة أخرى.

وهو ما أكد عليه المبدأ الثاني من إعلان ستوكهولم للبيئة البرية والذي جاء فيه :" يتعين الحفاظ لصالح الجيل الحاضر و الأجيال المقبلة على الموارد الطبيعية للأرض بما في ذلك الهواء والمياه والتربة والحيوانات والنباتات وبالخصوص العينات النموذجية من النظم الإيكولوجية الطبيعية وذلك بواسطة التخطيط أو الإدارة بعناية على النحو المناسب ."

كما أن حماية المحميات الطبيعية تستهدف صون الموارد الحية والمحافظة على صحة العمليات البيئية في النظام البيئي[2] والمحافظة على التنوع الوراثي في مجموعات الكائنات الحية التي تتفاعل في إطار النظام البيئي والمحافظة على قدرتها على أداء أدوارها وإجراء البحوث و الدراسات العملية والقيام بالأرصاد البيئية فضلاً عن السياحة ومحاولة تحقيق أرباح من الزيارات التي تتم لتلك

المحميات وخاصة وإنها تتصل بتمتع الجمهور بالموارد الطبيعية في المنطقة بمناظرها و تراثها الحضاري[3]

وقد تزايدت الحاجة إلى وضع تشريعات وقوانين لحماية البيئة بصفة عامة والمحميات الطبيعية بصفة خاصة بعد التقدم الصناعي والتقني المطرد في جميع المجالات التنموية، فهذا التطور سلاح ذو حدين فهو من جانب يساهم في الرقي الحضاري للأمم إلا أنه من جانب آخر له آ ثار جانبية خطيرة أصابت البيئة التي نعيش فيها بالتلوث ولعل من ابرز الآثار الجانبية هو الإخلال بالتوازن البيئي [4].

و بالتالي تعرض العديد من أصناف النباتات والحيوانات إلى خطر الانقراض الأمر الذي دفع العديد من الدول إلى إنشاء المحميات الطبيعية لتجنب هذه الآثار ، بل إن بعضاً منها وصل إلى درجة تخصيص يوم وطني للمحميات الطبيعية وثبتت بعض الدول في دساتيرها إشارة إلى ضرورة الاهتمام بها ووضع برامج لحماية الثروة النهرية والبيئة والحياة الفطرية وتطوير المحميات الموجودة واستحداث محميات جديدة حتى أن بعض الدول أسست مجلس أو هيئة عليا خاصة بالمحميات الطبيعية.

ونظرا لندرة الأبحاث والدراسات والكتب القانونية التي تناولت هذا الموضوع ومن اجل سد النقص الحاصل في الكتابات المتخصصة فقد وقع اختيارنا على الكتابة في هذا الموضوع من خلال ثلاث محاور أساسية:

المحور الأول: مفهوم المحميات الطبيعية وتطورها التاريخي

المحور الثاني: أهداف المحميات الطبيعية

المحور الثالث: تصنيف المحميات الطبيعية سواء على المستوى الدولي أو الوطني

المحور الرابع: أسس ومعايير اختيار المحميات وطريقة تفعيلها.

ثم ننهي بحثنا بخاتمة نورد فيها الاستنتاجات والمقترحات التي توصلنا إليها من خلال البحث.

المحور الأول: مفهوم المحميات الطبيعية

نتيجة للدمار الذي ألحقه الإنسان بالبيئة، فإنَّهُ قد ظهر مفهوم الحماية المطلقة للطبيعة(منع العبث بالطبيعة) في أوروبا في نهاية القرن التاسع عشر .لكنّ هذا المفهوم لم يكن كافياً لإيقاف التدهور المتسارع في الطبيعة، لذلك ظَهَرَ مفهوم آخر في العام 1956 لا يركّز على الحماية المطلقة للطبيعة وإنما على حماية وصون الموارد الطبيعية(الغابات، الحيوانات، المياه الجوفية)، عن طريق

الإدارة الراشدة والحكيمة لهذه الموارد وجعلها محميات. فهل فكرة المحميات جديدة، أم إنها قديمة وُجِدَت منذ فجر التاريخ؟

1-المحميات الطبيعية عبر التاريخ

كانت الهند من أوائل البلدان التي تنبّهت إلى أهمية فكرة المحميات، إذ أقرّ إمبراطور الهند أسوكا[5]، في عام 252قبل الميلاد، قانوناً لحماية الحيوانات والأسماك والحِراج(مجموعة من الأشجار والشجيرات والأعشاب التي تشغل مساحة معينة من اليابسة وتنمو بشكل طبيعي دون تدخّل الإنسان .)وتُعدّ هذه المعلومة أقدم معلومة مؤلّفة حول علم يهدف إلى حماية الطبيعة وإيجاد المناطق المحمية .ولكن حتى قبل هذا التاريخ كانت تُقام المناطق المحمية لأسباب دينية، أو لإتاحة الظروف الملائمة للتكاثر الحيواني بغية ممارسة الصيد.

أمّا في شرقي المتوسط، فإنّ أول محمية طبيعية كانت في لبنان، وقد أُنشِئَتْ بين عامي - 117 138ميلادية خلال فترة حكم الإمبراطور الروماني هادريان .وقد تأسّست مناطق محمية في القرن الخامس الميلادي في كلٍّ من شبه الجزيرة العربية وحوض المتوسط، وامتدّ وجود بعضها إلى القرن الحالي .ويعكس إصدار قانون أسوكا وإنشاء الإمبراطور الروماني المحميات وعياً مبكراً لدى الإنسان لما ألحقه من خراب ودمار بالطبيعة، ووعياً لضرورةِ المحافظة عليها.

أما في إنجلترا، فقد أمر الملك وليم الإنجليزي في عام 1084ميلادي بمسح شامل(إحصاء وتعداد)للأراضي والغابات والمناطق البحرية التي تحوي أسماكاً نادرة، والمناطق الزراعية وأماكن الصيد لوضع مخططات مناسبة لإدارة هذه المناطق وتنميتها(زيادة المساحة والعدد.)[6]

في العصر الحديث نشأ المفهوم الحديث لحماية المناطق الطبيعة في عام 1872 ميلادي بإعلان منتزه في الولايات المتحدة الأميركية أطلقوا عليه اسم Stone Yellow ومعناه بالعربية(الحَجَر الأصفر .)كما وُقِّعَت اتفاقية لندن في عام 1933 لصيانة الفلورا(عالم النبات)والفاونا (عالم الحيوان)في حالتها الطبيعية، أي للحيلولةِ دون العبث بها أو ممارسة النشاطات البشرية فيها[7] .

وفي عام 1940 وُقِّعت اتفاقية واشنطن لحماية الفلورا والفاونا في الولايات المتحدة الأميركية .وقد عُقِد اجتماع عام 1947 في سويسرا، نتج عنه قرار إحداث الاتحاد الدولي للمحافظة على الطبيعة، الذي تغيّر اسمه في العام 1956 ليصبح الاتحاد العالمي لصون الطبيعة .وكان من نتائجه تأسيس الصندوق العالمي للحياة البرية(عام) 1961 الذي يهدف إلى حماية كل أنواع الكائنات البرية، وزيادة الوعي الجماهيري بأهمية المحافظة عليها، وتأمين التمويل اللازم لحماية هذه الأنواع من الانقراض، وزيادة أعدادها.

كما عقدت الأمم المتحدة مؤتمرات عدّة حول حماية البيئة، كان أوّلها مؤتمر في استوكهولم عاصمة السويد عام 1972 ، وكانَ من أبرز نتائجه إنشاء برنامج الأمم المتحدة لحماية البيئة[8] أما مؤتمر الأمم المتحدة الثاني فقد عُقِد في واشنطن عام 1982 ، وفي عام1992 عُقِد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث في ريودوجانيرو في البرازيل، حيث وقّعت مئة وأربع وخمسون دولة معاهدة تنصّ على حماية التنوع الحيوي، أما قمة الأرض فقد عُقِدت في نيويورك عام 1997 .

2-تعريف المحمية الطبيعية:

يعود مفهوم المناطق المحمية إلى أكثر من قرن مضى، فقد قام علماء الجغرافيا والجيولوجيا والمستكشفون القدامى بتحديد بعض المناطق ذات الطبيعة الخلابة أو الغنية بأحيائها البرية كالمنتزهات في أمريكا الشماليةوبعض الدول الأوروبية والافريقية ، ووضعوا قواعد لإرتيادها والتنزه فيها مثل الالتزام بالسير في طرق معينة ،عدم صيد الطيور والحيونات فيها ، وعدم إلقاء المخلفَات فيها .. إلخ . ولقد تطور مفهوم المناطق المحمية منذ ذاك الوقت تطورا كبيرا[9]

أما التعريف الوارد للمحمية فهو ساحة واسعة من الأراضي تخصصها الدولة بقوة القانون لحماية المصادر الطبيعية المتاوافرة ضمن حدودها ، وتشمل أشكال الأرض الطبيعية وتضاريسها والمصادر الحيوانية والمصادر التاريخية والأثرية والثقافية.

أما الإتحاد الدولي للمحافظة على الطبيعة[10] فيحدد مفهوم المناطق المحمية بأنه الأقاليم التي تحتوي على نظام أو عدد من الأنظمة البيئية التي بدورها تعطي فصائل النباتات والحيونات والمواقع الجيولوجية فائدة خاصة من الجانب العلمي والتربوي والترفيهي أو التي توجد فيها مناظر ذات قيمة جمالية كبيرة وقد إتخذت بعض الدول في هذه المناطق والأقاليم إجراءات منع أو خرق أو تجاوزات في الاستغلال كي تحترم الوحدات الطبيعية أو الايكولوجية والجمالية .

إن المحميات(كما ورد في دراسة صادرة عن اليونسكو عام:) 1984 هي مساحة كبيرة من الأرض تُفرَض عليها الحماية بموجب قوانين خاصة، وتُخصَّص هذه القوانين والمساحات لحماية التنوع الحيوي من مجتمعات نباتية وحيوانية، وجميع أشكال الأراضي وتضاريسها، كالجبال والتكوينات الصخرية والكهوف والشلالات والأنهار والينابيع والمياه المعدنية والسواحل البحرية. وإضافةً إلى كلّ ما تمّ ذكره فإنها تشمل المناطق الأثرية والدينية والثقافية[11]

أما المشرع الجزائري فقد عرف المحمية الطبيعية في القانون 02/11 [12] بـ:

المادّة 2 : تدعى بموجب هذا القانون مجالات محمية، إقليم كل أو جزء من بلدية أو بلديات وكذا المناطق التابعة للأملاك العمومية البحرية الخاضعة لأنظمة خاصة يحددها

هذا القانون من أجل حماية الحيوان والنبات والأنظمة البيئية البرية و البحيرية والساحلية و/ أو البحرية المعنية.

المادّة 3 : يقصد في مفهوم هذا القانون بما يأتي:

- الموطن: هو المكان أو الموقع الذي يتواجد به كائن أو مجموعة حيوانية أو نباتية في وضعها الطبيعي، ويبين الموطن كذلك كل شروط الحياة وكذا العوامل البيئية التي تسمح لهذه المجموعة بالبقاء في هذا المكان بالتحديد.

- المنطقة الرطبة : هي كل منطقة تتميز بوجود ماء عذب أو مالح أو شديد الملوحة، بصفة دائمة أو مؤقتة على السطح أو في العمق القريب، راكدا أو جاريا ، طبيعيا أو اصطناعيا، في موضع فاصل و/ أو انتقالي ، بين الأوساط البرية والمائية ، وتأوي هذه المناطق أنواعا نباتية و/ أو حيوانية بصفة دائمة أو مؤقتة. "

ولقد زاد عدد المناطق المحمية على المستوى العالمي زيادة كبيرة13 من الجيومورفولوجية نحو 1478منطقة في عام 1970و إلى ما يقرب من 10000 منطقة حالية، تغطي مايقرب 23 من6% من مساحة الأرض.

المحور الثاني: أهداف المحميات الطبيعية

أ. تستهدف المحميات الطبيعية تحقيق ما يلي [14]:

1- صون الموارد الطبيعية الحية . 2- الحفاظ على صحة العمليات البيئية فى النظام البيئي . 3- المحافظة على التنوع الوراثي في مجموعات الكائنات الحية التي تتفاعل فى إطار النظام البيئي والمحافظة على قدرتها على أداء أدوارها . 4- إجراء البحوث والدراسات العلمية الموجهة. 5- القيام بالأرصاد البيئية . 6- التخطيط الإقليمي التنموي . 7- المشاركة الشعبية والتعليم والتدريب والإعلام البيئي . 8- السياحة ومحاولة تحقيق أرباح من الزيارات التي تتم لتلك المحميات . 9- تعميق إدراك الإنسان للبيئات الزراعية والصحراوية والبحرية والساحلية والمياه العذبة وأنظمتها الايكولوجية . 10- توفير أشكال الترفيه والسياحة لكي يتمتع الجمهور بتلك الموارد الطبيعية ومناظرها وتراثها الحضاري.

ب. إن أهداف إنشاء المحميات الطبيعية يتعدى مجرد صيانة الموارد الطبيعية إلى أن تكون هى نفسها مشاريع اقتصادية تجاريه تعود بعائد مالي لا بأس به حتى تستطيع موارد هذه المحميات أن تسد بعض نفقاتها على الأقل . كما أن لهذه المحميات فوائد تعليمية وتربوية لن تستطيع المشروعات الاقتصادية المتعجلة وغير المدروسة أن تقوم بها ، فهي إن كانت تنافس المحميات في

استخدام الأرض المتاحة لها ، فلن تستطيع منافستها في فوائدها الاجتماعية لترقية أحوال المجتمع . ومعنى هذا أن تكون أبواب المحميات مفتوحة للجماهير وأن تفيض فوائدها المتعددة عليهم باستمرار وبتنوع حتى يدرك الجمهور فوائدها ويدافع عن بقائها وعن استمرارها وتنميتها [15]

ج- تتمثل الأغراض العامة من المحميات الطبيعية فى استقرار الإنسان باستخدام أفضل الوسائل العلمية للحفاظ على البيئة وتنشيط تطوير صحة الإنسان وسلامة بدنه من خلال توفير الإطار البيئي المناسب وأثر البيئة على الإنسان والحيوان والنبات وتفاعلهم مع عناصر البيئة وحماية الأنواع المهددة بالانقراض وحماية البيئات الطبيعية التي تعيش فيها – وأثر التلوث فى البحار والمحيطات وما نتج عنه من انقراض لبعض أنواع الحيوانات والنباتات المائية وتهديد الثروة السمكية وتدهور الشعاب المرجانية – وتطبيق أفضل وسائل التخطيط لمواجهة الكوارث الطبيعية مثل الجفاف والفيضانات والسيول والزلازل والبراكين – ودراسة الآثار الناتجة عن الإسراف فى استخدام الطاقة ومواردها مثل الاحتطاب وأثره على الثروة القومية من مصادر الأشجار – ومراقبة التغيرات الأرضية سواء كان طبيعياً أو من أثر الأنشطة الإنسانية – والمحافظة على الأصول الوراثية وصون وإكثار الحيوانات والنباتات البرية والحفاظ على النباتات والحيوانات ذات الأهمية العلاجية – وإدارة البيئة على أسس سليمة وعدم تشويهها نتيجة للتقدم التكنولوجي [16]

د- لقد بادرت الجزائر إلى صياغة إستراتيجيتها الوطنية لصون الطبيعة في إطار الاستراتيجية العالمية لصون الطبيعية التي صدرت عام 1980 والتي وضعت أسس وقواعد حماية النظم البيئية المنتجة لغذاء الإنسان وكسائه ومواد بنائه وهى الحقول الزراعية والمراعى والنباتات ومصايد الأسماك وتخصيص مساحات من أراضى الدولة للحفاظ على الأصول الوراثية والتنسيق بين المحميات الطبيعية فى الأراضي الطبيعية وبين حدائق الحيوان والحدائق النباتية.وقد تضمنت الإستراتيجية الجزائرية لصون الطبيعة أيضاً تخصيص عدد من المحميات الطبيعية لأغراض الصيانة والدراسة والأرصاد والسياحة الثقافية التي تتاح لذلك . **المحور الثالث: تصنيف المحميات الطبيعية**

أولا: التصنيف الدولي للمحميات الطبيعية

أ- سبق أن قام الاتحاد الدولي للحفاظ علي الطبيعه خلال عام 1982 بتصنيف المحميات علي المستوي الدولي إلي 10 أنواع على النحو التالي :- (1) المحمية الطبيعية ذات الطابع العلمي البحت Strict Nature Reserve – تخصيص مساحة من الأرض لأغراض علمية محضة للحفاظ على البيئة الطبيعية ومكوناتها وهى مغلقة للجمهور ويمكن أن تكون ذات

مساحات متواضعة . (2) الحدائق الوطنية الطبيعية Natural Parks – ذات مساحات كبيرة تحوى نماذج متباينة من البيئات الطبيعية والمناظر ذات القيمة الجمالية (تجمعات نباتية وحيوانية وتكوينات جيولوجية متباينة) ويسمح فيها بالزيارة تحت المراقبة والصيد فى حدود معينه . (3) الأثر القومي الطبيعي Natural Monument, Natural Landmark – تكوين جيولوجي أو تجمع حيواني أو نباتي ذو أهمية قومية ثقافية أو علمية أو تعليمية مثل الشلالات والعيون والكهوف الطبيعية والتلال والوديان والواحات (4)محمية المعزل الطبيعي Managed Natural Reserve, Wildlife Sanctuary – حماية أنواع معينة من الحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض ولإتاحة الفرصة لهجرات الطيور أن تتم بصورة ملائمة وذلك بتخصيص بقعة من الأرض أو المياه تعيش فيها تلك الأنواع معيشة طبيعية وهى صغيرة الحجم ولا تستلزم إدارتها تكاليف كبيرة . (5) محمية المناظر الطبيعية Protected Landscape – تضم مناظر طبيعية ذات أهمية ثقافية أو فنية خاصة (أراضى – مياه – تراكيب جيولوجية جديرة بالصيانة) للترويح والسياحة والأغراض العلمية والتعليمية . (6) محمية للموارد الطبيعية Resource Reserve – الحماية على منطقة لصيانة الموارد الطبيعية غير المستغلة أو المكتشفة حديثاً لإجراء كافة الدراسات لإتاحة الأسلوب الأمثل لاستغلال تلك الموارد . (7) محمية الحياة التقليدية Anthropological Reserve, Natural Biotic Reserve – يستخدم الإنسان مواردها بطريقة تقليدية دون تغيير جذري فى نمط الحياه ودون خطر من تدهور الموارد ، وهى ذات أهمية ثقافية وعلمية وسياحية وجمالية وتعمل على تشجيع الصناعات اليدوية وبيعها للسائحين . (8) محمية الموارد متعددة الأغراض Multiple Use Management Reserve حماية الثروات الطبيعية المتنوعة والموجودة مع ثروات أساسية أخرى يستخدمها الإنسان كثروة قومية لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية – يؤدى الاستخدام المتعدد للأرض إلى حماية تلك الموارد الجوهرية وتنميتها واستغلالها بأسلوب مستمر . (9) محمية التراث القومي العالمي World Heritage Site – يتصل هذا النوع من المحميات بتطبيق الاتفاقية الدولية لحماية التراث الثقافي والطبيعي وتختار تلك المحميات لاحتوائها على مواقع لها أهمية عالمية وليس فقط أهمية إقليمية أو قومية كتراث له أهمية دولية وجدير بالاهتمام والحماية والعناية لوجود موارد طبيعية متميزة (استثنائية) أو آثار ثقافية أو كليهما معاً . (10) محمية محيط حيوي Biosphere Reserve – المحافظة على عناصر التجمعات الإحيائية من نباتات وحيوانات وتراكيب جيولوجية فى إطار النظام البيئي الطبيعي مع المحافظة على التباين البيئي

والوراثي المتميز ودون المساس بالاستخدامات التقليدية للأرض – تجمع بين محميات (1-4-7) (1- منطقة القلب ، 4-7 المنطقة الواقية)

إن الجزائر بحاجة إلى كل الأنواع السابق ذكرها ولا يوجد ما يمنع من أن تعامل المحمية الواحدة بصفتها تجمع بين عدة أغراض يمكن أن تتبع عدة نوعيات فى تصنيفها وهذا ما حدث فعلاً فى بعض المحميات .

ب-التصنيف الحديث لقد قام المجتمع الدولي بإعادة دراسة نوعيات المحميات الطبيعية المتعارف عليها بعد حوالي 10 سنوات من الممارسات الميدانية والتطبيق لأعمال الحماية وبعد مراجعة الأنواع العشرة السابق إعلانها فى عام 1982 خلال المؤتمر الرابع العالمي للحدائق الطبيعية والمناطق المحمية أثناء انعقاده فى فنزويلا عام 1992 الذي أوصى بتعديل نوعيات تلك المحميات حيث أصدر الاتحاد الدولي لصون الطبيعة التصنيف الجديد خلال عام 1994 لتكون على النحو التالي : 1-المحمية الطبيعية ذات الطابع العلمي المحض إدارة محميات طبيعية للأغراض العلمية وحماية الأراضي القاحلة .

Category 1 : Strict Nature Reserve, Wilderness Area : Protected area managed mainly for science or wilderness protection

وهى تمثل أنظمة بيئية ذات خصائص جيولوجية بيئية ووجود بعض الأنواع لأغراض البحث العلمى والرصد البيئى ويتم الحماية والحفاظ على البيئة ومكوناتها من عشائر وأنواع بغرض استمرار العمليات البيئية دون تدخل مؤثرات خارجية سلبية .

أ. حماية محضه للطبيعة إدارة محمية طبيعية أساساً للأغراض العلمية

Category 1a : Strict Nature Reserve : Protected area managed mainly for science

وهى عبارة عن مساحة من الأرض أو البحر تحتوى على سمات رائعة ممثلة لنظم بيئية ذات خصائص جيولوجية أو بيئية أو أجناس معينة متاحة مبدئياً للأبحاث العلمية والرصد البيئي .

ب. أراضى برية لحماية الظروف الطبيعية إدارة محمية طبيعية تعنى أساساً بحماية الحياة البرية

Category 1b : Wilderness Area : Protected area managed mainly for wilderness protection وهى عبارة عن مساحة من الأرض أو البحر لم يتم اتخاذ آية تعديلات فيها ذات مغزى وهى بدون منشآت دائمة ويتم حمايتها وإدارتها لحماية ظروفها الطبيعية .

ت. حدائق وطنية محمية طبيعية يتم إدارتها أساساً لحماية الأنظمة البيئية والترويحية

Category II : National Park : Protected area managed mainly for ecosystem protection and recreation وهى منطقة طبيعية من الأرض أو البحر يتم تحديدها

للأغراض التالية : الحماية البيئية المتكاملة لواحدة أو أكثر من الأنظمة البيئية للأجيال الحالية والمستقبلية . استبعاد الاستهلاك والأنشطة الضارة غير الملائمة لأغراض حماية تلك المنطقة ، تزويد المؤسسات بما يتيح خلق فرص مناسبة لأغراض الزيارة الترويحية والتعليمية والبحوث العلمية. تكون هذه الأغراض فى إطار بيئي وثقافي متناسق يستهدف حماية النظم البيئية التى تحتوى على نماذج متباينة من البيئات الطبيعية والمناظر ذات القيمة الجمالية لخدمة الأغراض العلمية والتعليمية والسياحية والترويحية .

ث. محمية الأثر الطبيعي محمية طبيعية يتم إدارتها أساساً لحماية مظاهر طبيعية معينة . Category III : Natural Monument : Protected area managed mainly for conservation of specific natural features. وهى منطقة تحتوى على واحدة أو أكثر من الظواهر الطبيعية أو الثقافية ذات قيمة فريدة أو بارزة لأنها نموذج لموروث نادر ذو قيمة جمالية أو خصائص ثقافية يتم حماية تلك الظواهر لأهميتها العلمية والأخلاقية على المستوى القومي .

ج. محمية لإدارة الأنواع الموائل محمية طبيعية يسمح فيها بالتدخل الإداري لتحقيق أهداف الحماية Category IV : Habitat / Species Management Area : Protected area managed mainly for conservation through management intervention . وهى منطقة من الأرض أو البحر تخضع لتدخلات إدارية قوية من أجل الحماية والحفاظ على الموائل الطبيعية وتلبية المتطلبات لحماية أنواع معينة من الثروات الطبيعية .

ح. محمية المناظر الطبيعية الأرضية والبحرية محمية طبيعية يتم إدارتها أساساً لحماية المناظر الجمالية الأرضية والبحرية وللترويح . Category V : Protected Landscape / Seascape : Protected area managed mainly for Landscape/Seascape conservation and recreation . وهى مساحة من الأرض أو الشاطئ أو البحر يتم فيها تفاعل الناس مع الطبيعة على مر الزمن وتنتج عن هذا التفاعل منطقة ذات صفات مندثرة لها قيمة رياضية وإيكولوجية وثقافية وتنوع بيولوجي اندثر مع مرور الزمن ، كما أن تكامل حراسة هذه التفاعلات التقليدية أمر حيوي من أجل الحماية والصيانة والتطور لهذه المنطقة . من الأهمية إدارة المناطق المحمية التي تضم المناظر الطبيعية الأرضية أو البحرية ذات الأهمية الثقافية والأخلاقية والإيكولوجية والجديرة بالصيانة وضرورة الاحتفاظ بها على أوضاعها الطبيعية لاستخدامها للنزهة والترويح وللأغراض العلمية والتعليمية .

محمية إدارة الموارد محمية طبيعية يتم إدارتها أساساً للاستخدام المستدام للنظم البيئية الطبيعية Category VI : Managed Resource Protected area Protected area managed mainly for the sustainable use of natural ecosystems . وهى مساحة تحتوى على نظماً طبيعية سائدة غيرة معدلة ، تتم إدارتها لضمان الحماية والصيانة للتنوع البيولوجي على مدى طويل . بينما يؤثر فى البيئة الطبيعية التدفق المستدام للمنتجات الطبيعية والخدمات لمواجهة احتياجات المجتمعات . ترجع أهداف الحماية لتحقيق الاستخدام الأمثل للنظم البيئية الطبيعية . لقد تم وضع هذا التصنيف الجديد الخاص بنظم إدارة المحميات الطبيعية بهدف إعطاء مفهوم وإطار عملي للتخطيط وإدارة متابعة المحميات الطبيعية والوصول إلى المعيار الحقيقي للكفاءة الإدارية للمحميات والنظر فى شراكه القطاع الخاص فى إدارة المحميات الطبيعية والعمل على تنفيذ البرامج الهادفة وزيادة الوعي بخصوص تصنيف نظم إدارة المحميات الطبيعية وإعطاء أولوية للقيم الاجتماعية والثقافية كما يشمل هذا التصنيف مجموعة من المعايير والمبادئ يمكن تطبيقها ومزيد من العناية للربط بين المحميات الطبيعية والمعيشة المستديمة [16]

ثانيا: التصنيف الوطني (الجزائري) للمحميات الطبيعية:

وفى إطار حرص الحكومة للحفاظ على البيئة ومكوناتها فقد أصدرت القانون الخاص بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة رقم 02/11 والذي جاء بالتصنيف الآتي في المادة الرابعة(04) : تصنف المجالات المحمية على أساس واقعها الايكولوجي حسب ما ينجم عن دراسة التصنيف المنصوص عليها في المادة 23 أدناه، والأهداف البيئية الموكلة إليها والمعايير والشروط المحددة في أحكام المواد من 5إلى 13 أدناه، ووفق المادة 2 أعلاه ، أساسا إلى سبعة07 أصناف

حظيرة وطنية، حظيرة طبيعية ، محمية طبيعية كاملة، محمية طبيعية ،محمية تسيير المواطن والأنواع ، موقع طبيعي ورواق بيولوجي.

الحظيرة الوطنية : هي مجال طبيعي ذو أهمية وطنية ينشأ بهدف الحماية التامة لنظام بيئي أو عدة أنظمة بيئية ، وهو يهدف أيضا إلى ضمان المحافظة على المناطق الطبيعية الفريدة من نوعها وحمايتها ،بحكم تنوعها البيولوجي ، وذلك مع جعلها مفتوحة أمام الجمهور للتربية والترفيه.

الحظيرة الطبيعية : هي مجال يرمي إلى الحماية والمحافظة والتسيير المستدام للأوساط الطبيعية والحيوان والنبات والأنظمة البيئية وا لمناظر التي تمثل و/ أو تميّز المنطقة.

المحمية الطبيعية الكاملة : هي مجال ينشأ لضمان الحماية الكلية للأنظمة البيئية ، أو عينات حية نادرة للحيوان أو النبات التي تستحق الحماية التامة.
ويمكن أن تتواجد داخل المجالات المحمية الأخرى حيث تشكل منطقة مركزية حسب .
- تمنع كل الأنشطة في المحمية الطبيعية الكاملة ولا سيما منها :
- الإقامة أو الدخول أو التنقل أو التخييم.
- كل نوع من أنواع الصيد البري أو البحري .
- قتل أو ذبح أو قبض الحيوان .
كل استغلال غابي أو فلاحي أو منجمي .
- جميع أنواع الرعي .
- كل أنواع الحفر أو التنقيب أو الاستطلاع أو تسطيح الأرض أو البناء .
- كل الأشغال التي تغير من شكل الأرض أو الغطاء النباتي .
- كل فعل من شأنه الإضرار بالحيوان أو النبات .
وكل إدخال أو تهريب لأنواع حيوانية أو نباتية.
لا يرخص حسب الشروط والكيفيات المحددة عن طريق التنظيم ، إلا بأخذ عيّنات نباتية أو حيوانية أو أنشطة منتظمة من أجل البحث العلمي أو ذي طابع استعجالي أو ذي أهمية وطنية.
تنشأ المحمية الطبيعية الكاملة بموجب قانون يحدد أحكام الحماية المتعلقة بها .
يمكن إقامة المشاريع ذات المنفعة الوطنية داخل المحمية الطبيعية الكاملة بعد موافقة مجلس الوزراء على ذلك.
لا يجوز توسيع أو تغيير نمط هذه المشاريع إلا بعد موافقة مجلس الوزراء.
المحمية الطبيعية: هي مجال ينشأ لغايات الحفاظ على الأنواع الحيوانية والنباتية والأنظمة البيئية والمواطن وحمايتها و أو تجديدها. تخضع كل الأنشطة البشرية داخل إقليم المحمية الطبيعية للتنظيم.
محمية تسيير المواطن والأنواع : هي مجال يهدف لضمان المحافظة على الأنواع ومواطنها والإبقاء على ظروف الوطن الضرورية للمحافظة على التنوع البيولوجي وحمايته.

الموقع الطبيعي : كل مجال يضم عنصرا أو عدة عناصر طبيعية ذات أهمية بيئية ، ولا سيما منها شلالات المياه والفوهات والكثبان الرملية.

الرواق البيولوجي: كل مجال يضمن الربط بين الأنظمة البيئية أو بين المواطن المختلفة لنوع أو لمجموعة أنواع مترابطة ويسمح بانتشارها وهجرتها.

ويكون هذا المجال ضروريا للإبقاء على التنوع البيولوجي الحيواني والنباتي وعلى حياة الأنواع تصنف المنطقة الرطبة ضمن أحد الأصناف المذكورة في المادة 4 أعلاه.

تقسم المنطقة الرطبة إلى ثلاث (3) مناطق :

مسطح المياه ، والسهول المعرضة للفيضان والحوض المائي، التي تطبق عليها أنظمة حماية مختلفة.

تقسم المجالات المحمية المنشأة بموجب أحكام المواد 5 و 6 و 10 و 11 و 12 من قانون 02/11 إلى ثلاث (3) مناطق:

- المنطقة المركزية : وهي منطقة تحتوي على مصادر فريدة لا يسمح فيها إلا بالأنشطة المتعلقة بالبحث العلمي.

- المنطقة الفاصلة : وهي منطقة تحيط بالمنطقة المركزية أو تجاورها وتستعمل من أجل أعمال إيكولوجية حية، بما فيها التربية البيئية والتسلية والسياحة الإيكولوجية والبحث التطبيقي والأساسي.

وهي مفتوحة أمام الجمهور في شكل زيارات اكتشاف للطبيعة برفقة دليل.

ولا يسمح بأي تغيير أو بأي عمل من شأنه إحداث إخلال بتوازن المنطقة.

- منطقة العبور: وهي منطقة تحيط بالمنطقة الفاصلة وتحمي المنطقتين الأوليين وتستخدم مكانا لكل أعمال التنمية البيئية للمنطقة المعنية . ويرخص فيها بأنشطة الترفيه والراحة والتسلية والسياحة [17]

المحور الرابع: أسس ومعايير اختيار المحميات الطبيعية وطريقة تفعيلها

أ-تحقيق الأهداف المرجوة – الحفاظ على مناطق تحتوى على مجموعات إحيائية حيوانية ونباتيه ينبغي الإبقاء عليها - حماية الأنواع البرية النادرة والمهددة بالانقراض - المحافظة على مناطق طبيعية ذات طابع خاص – الحفاظ على مناطق تحتوى على موارد طبيعية يمكن استغلالها بطريقه منظمه ومستمرة[18]

ب-مبررات إعلان المحمية – إن المحمية تمثل قطعة من الأرض مقتطعة من الاستخدامات العادية التي درج عليها المجتمع وستتكلف الكثير من النواحي المادية والمعنوية حتى تقوم بالمهام المطلوبة منها حيث أن المحمية قد تلقى مقاومة من المجتمع الذي قد تكون له مآرب أخرى في استخدام قطعة الأرض أو الحيز المائي. لذلك يجب أن تكون مبررات إعلان المحمية قوية بالدرجة الكافية لإقناع فئات المجتمع المختلفة بأهميتها في التنمية . ويمكن إجمال العوامل التي تحكم مقدار فائدة المحمية فى: التنوع – التفرد – درجة التحمل – الاسترجاع – أي عودة النظام البيئي إلى أصله بعد تغيره نتيجة للضغوط – أن ترتبط المحميات الطبيعية المعلنة ببعض الخواص وتشمل : - الأراضي الجافة – الحيوان البرى – الرعي (الكساء النباتي العشبي) – الكساء النباتي الخشبي – العلاقة بين الحيوان البرى والكساء النباتي.[19]

ج- نطاقات الحماية وحدودها تحديد المناطق الحرجة التي تحتاج إلى حماية من واقع بيانات بنوك المعلومات البيئية والمسح الميداني للأنواع الحية التي تمثل أهمية خاصة لاستمرار حياة هذه الأنواع مثل مناطق التغذية والتوالد والإنجاب والهجره وغيرها وتحديد المواقع الحرجة للأنواع الاقتصادية وللأنواع النادرة والمتوطنة والمهددة بالانقراض والأنواع المهاجرة ووضع قائمة إحصائية بالمواقع الحرجة مع ترتيبها طبقاً للأهمية والأولوية ونوعية الحرج الذي تمثله[20] .

د- تحديد الظواهر الطبيعية والعمليات البيئية الهامة ينبغي القيام بالحد الأدنى لتحليل العوامل الإيكولوجية الهامة وخاصة التمثيل الضوئي والنمو والتكاثر والرعي والإغتذاء والافتراس وتحلل المواد العضوية في التربة وظاهرة التعاقب البيئي واستخدام العشيرة الحية لمواردها من خصوبة وبخر ونتح كما يجب تمييز المدخلات الهامة للنظام البيئي من فيضانات وأمطار وندى ورطوبة وحرارة وتوقيتها وتوفيق هذا التوقيت مع الوظائف الفسيولوجية للأنواع المستهدف حمايتها.

هـ- تحديد العوامل والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية – يجب إعداد بيان بالمساحات المخطط استغلالها سواء لأغراض التنمية الزراعية أو العمرانية لدراستها من وجهة نظر شئون الدفاع والأمن القومي , كذلك تحديد المناطق المراد استصلاحها للزراعة وتحديد حدودها ومعالمها مع مراعاة ما قد يوجد فيها من مناجم – محاجر – ثروات معدنية أو بترولية وما تحويه من أثار أو تراث تاريخى وذلك وفقا للقوانين والنظم المعمول بها . – يجب أن يتم تحديد مواقع مناطق المحميات الطبيعية وحدودها ومبرراتها بالتشاور مع الوزارات والهيئات المعنية مع الأخذ فى الاعتبار أن إقامة محمية طبيعية لابد من أن يكون له أثار إيجابية من النواحي الاقتصادية و الاجتماعية كالسياحة وغيرها ، كما يجب أن يشمل المسح الخاص بالمحمية التغييرات المحتمل

حدوثها في المستقبل نتيجة تنفيذ بعض خطط التنمية فى المناطق المحيطة بالمحمية والمتصلة بها فيزيائيا . ينبغي أن يوضع في الاعتبار إمكانية السماح ببعض الأنشطة الاقتصادية و الاجتماعية داخل المحمية نفسها إذ قد يكون من بين أغراض المحمية حماية هذه الأنشطة مثل حماية مناطق توالد الحيوانات في وقت ما ثم السماح بصيد بعضها في وقت أخر وخاصة بالنسبة للأسماك[21]

و- مهام المحميات الطبيعية – إعداد البرامج والدراسات اللازمة للنهوض بمناطق المحميات- رصد الظواهر البيئية وإجراء حصر للكائنات البرية والبحرية في مناطق المحميات وإنشاء سجل خاص بكل محمية- إدارة وتنسيق الأنشطة المتعلقة بمنطقة المحمية- إعلام الجمهور وتثقيفه بأهداف وأغراض إنشاء المحميات الطبيعية- تبادل الخبرات والمعلومات مع الدول والهيئات الدولية في هذا المجال [22]

الخاتمة:

لقد أصبحت المحميات الطبيعية في الجزائر حقيقة واقعه في إطار القانون 02/11 لسنة 2011 في شأن المحميات الطبيعية بقى علينا بذل الجهد في سبيل توفير الكوادر العلمية المدربة على إدارة تلك المحميات الطبيعية بطريقه سليمة للمحافظة على التنوع البيولوجي الذي تحظى به كل محمية بصفة خاصة وأرض الجزائر بصفة عامة، حيث أن أي خطأ في التخطيط لأي محمية طبيعية قد يؤدى إلى عواقب وخيمة مثل تدهور الغطاء النباتي أو انقراض الحيوانات البرية أو إفساد المنظر الجمالي أو التأثير على التراث الحضاري والطبيعي وتضارب استخدام الأرض. ولما كانت المحميات الطبيعية تعمل على صيانة الكائنات الحية والنظم البيئية ووضع خطط للبحوث العلمية التي تساعد في إمكانية التنبؤ بآثار التغيير البيئي واتجاهاته المستقبلية ونتائجه على الموارد الطبيعية والمجتمع الإنساني، فإنها تساهم في التخطيط الإقليمي ودوره في خدمة التنمية الإقليمية والبيئة المحلية حتى يتقبل المجتمع المحلى وجود المحميات ويساندها من أجل تحقيق الزيادة في إنتاجية النظم المحلية الزراعية وتطوير أنماط استخدام الأرض لزيادة إنتاجيتها المتواصلة وتحقيق الارتباط بين المحميات والمشروعات الإنمائية الكبرى . لقد اتصلت فكرة إنشاء المحميات الطبيعية لصون الحياة البرية بفكرة السياحة والترويح وكان الجمع بين الوظيفتين سبباً في وجود المتنزهات الوطنية، وبالتالي فإن خطط إدارة المحمية تتضمن إتاحة الحيز لإقامة الزوار وتقديم خدمات الإقامة لهم وبرامج الزيارة للتعرف على المجموعات الحيوانية والنباتية والمواقع البيئية ذات الجذب السياحي، مما يؤدي إلي العائد الايجابي للاقتصاد المحلي والاقتصاد العالمي، كما أن هذه الأدوات الاقتصادية تعتبر جزء من آليات الإصلاح البيئي علي المستوي الوطني للوقاية من مخاطر التدهور البيئي .

التوصيات:

أ. تحقيق الاستفادة المثلى من عناصر التنوع البيولوجي التي نعرف فائدتها الاقتصادية ، والتي لا نعرف اليوم فائدتها الاقتصادية ولكن مستقبل العلم قد يكشف لنا عن منافع لها.

ب. الحفاظ على التوازن البيئي في النظم البيئية المنتجة لتوق الوقوع في دوائر مفرغة من الإخلال بالتوازن البيئي كظهور الآفات الطارئة وتدهور الإنتاجية ، وكذلك في النظم البيئية الفطرية وخاصة في مناطق المحميات الطبيعية.

ج. حماية عناصر الثروة البيولوجية من خطر التدهور أو الفقد ، لان هذه العناصر قد تصبح موارد للثروة لأولادنا وأحفادنا. وكذلك مراعاة أن لهذه العناصر (الكائنات الحية) حق طبيعي في البقاء ، والإنسان المستخلف على الأرض مسئول عن هذا الحق.

د. يعتمد النجاح في أعمال صون التنوع البيولوجي على بناء القدرات الوطنية وعلى إنشاء برامج ومشروعات الصون وحسن إدارتها. هنا تبرز أهمية برامج تأهيل وتدريب الأفراد العلميين. ويعتمد النجاح كذلك على المشاركة والإسهام الإيجابي للناس في سائر مواقع العمل الوطني. هنا تبرز أهمية برامج التثقيف والتوعية ، والدراسات الخاصة بالتراث المعرفي والثقافي المتصل بالأحياء وبيئاتها. و.يعتمد النجاح في أعمال صون التنوع البيولوجي على وجود تشريعات مناسبة ، وأدوات إدارية لتحقيق تنفيذ هذه التشريعات ومن الواجبات الوطنية الإسهام الإيجابي في دعم المعاهدات الدولية والإقليمية المعنية بصون التنوع البيولوجي ، والالتزام بما تتضمنه هذه المواثيق من تعهدات

الهوامش:

1-د/عيسى دباح ، موسوعة القانون الدولي ، المجلد الرابع ، القانون الدولي في مجال حماية البيئة، الطبعة الأولى ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان،2003 ، ص59.

2-تقرير وزارة الدولة لشؤون البيئة- الجمهورية العربية السعودية- بعنوان المحميات الطبيعية أنواعها، أهدافها، اشتراطها،2003، ص.06

3- د/مسعود مصطفى الكتاني، علم السياحة والمتنزهات ، دار الحكمة للطباعةوالنشر ، الموصل ،1990 ، ص86 .

4 د/محمود صالح العادلي ، موسوعة حماية البيئة ، الجزء الأول ، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ،2003 ، ص 6

5- بحث عن المحميات الطبيعية من إعداد الطالب عبد الرحمان محمد علي الغامدي، كلية الآداب والعلوم ببلجرشي قسم الأحياء، ص06

6-د/ عيسى دباح، مرجع سابق ، ص.59

7-الفلورا :اسم يُطلَق على الحياة النباتية في جزء معين من العالم أو في فترة زمنية معينة .والفاونا :اسم يُطلق على الحياة الحيوانية في جزء معين من العالم أو في فترة زمنية معينة.)

8-أنظر الموقع الالكتروني : http://www.albahethon.com/

9—خالد الفرطاس، التنوع البيولوجي مدونة نواؤذ بيئية.. envi.maktoobblog.com 30/01/2010

10-إن لاتحاد الدول لصون الطبيعة) IUCN هو مؤسسة دولية تأسست عام 1948 برعاية اليونسكو ومقرها الرئيسي في سويسرا ، وهي المؤسسة البيئية الوحيدة التي تحظى بصفة مراقب في هيئة الأمم المتحدة ، تعنى بحماية المصادر الطبيعية في العالم ، والاتحاد يمثل شراكة فريدة من الدول والمؤسسات الحكومية ومؤسسات العمل التطوعي للبيئة.

وتضم عضوية الاتحاد حالياً (82 دولة) و113 مؤسسة حكومية وحوالي775 مؤسسة غير ربحية بالإضافة إلى مؤسسات دولية وكذلك يضم الاتحاد شبكة متخصصة من العلماء والخبراء وتعدادها عشرة آلاف في مجال المحميات الطبيعية ، الاتصال والتعليم البيئي ، السياسات الاجتماعية و الاقتصادية والقانون البيئي . htpp :/www.iucn.org

11-تتوزع الحظائر الوطنية على مستوى التراب الوطني كما يلي: بالمناطق الساحلية توجد ثلاثة حظائر وطنية على امتداد الساحل الوطني؛ وهي الحظيرة الوطنية للقالة، وقوراية و تازة، و بالمناطق الصحراوية حظيرتان (2) وطنيتان، وهما الحظيرة الوطنية للطاسيلي والحظيرة الوطنية للأهقار، و توجد بالمناطق الجبلية خمس (5) حظائر وطنية وهي حظيرة جرجرة وبلزمة والشر يعة و ثنية الحد وتلمسان , يحدد كيفيات إنشاء المحميات الطبيعية وسيره ا . ج ر – 2 – المادة الأولى من المرسوم87 /144 مؤرخ في 16 يونيو1987عدد 25 :أين تعرف الحظائر الوطنية بأنها أقاليم واسعة نسبيا حيث تمثل واحد أو عدة أنظمة بيئية قليلة أو معدودة التغيير، تمثل أهمية خاصة وأين يسمح للجمهور الزائر بالدخول « les habitats » تكون الكائنات النباتية أو الحيوانية، والمواقع أو المواطن لأغراض ترفيهية و ثقافية .هنوني نصر الدين في مؤلفه الوسائل القانونية والمؤسساتية لحماية الغابات في الجزائر، الديوان الوطني للأشغال التربوية 2001 الجزائر .ص . 90 كما يعرفها الكاتب على أنه ا تجمع عدة مناطق خاصة بأوساط أرضية أو ساحلية مثالية تعترف الهيئات السياسية بأهميتها من ناحية الكفالة التقنية والقيم البشرية التي تسمح بوضع إستراتيجية لنمو حسن ومتواصل، وكل حظيرة وطنية تخضع لإستراتيجية عمل محكمة تتماشى مع النظام البيئي الخاص بها .المرجع السابق نفس الصفحة.

12-القانون 02/11 مؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1432 الموافق 17 فبراير 2011، يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، ج ر العدد رقم 13

13-ويليام موريس، السياحة البيئية. يومية سياسية تصدر عن شبكة الاعلام العراقي، - 21/01/2010

14-محمد علي أحمد، المحميات الطبيعية في مصر، مكتبة الأسرة 2007 ،ص.05

15-بحث عن المحميات الطبيعية من إعداد الطلب عبد الرحمان محمد علي الغامدي، مرجع سابق، ص10

16-أنظر كذلك مؤلف محمد إبراهيم محمد ، المحميات الطبيعية والتنوع البيولوجي في مصر رؤية حديثة ، مجلة أسيوط للدراسات البيئية ، العدد 19، السنة 2000، ص83

17- أنظر القانون 02/11 سالف الذكر

18-محمد علي أحمد، مرجع سابق، ص05

19-20 –عبد الرحمان محمد علي الغامدي، مرجع سابق ، ص13 إلى 15
21- تقرير وزارة الدولة لشؤون البيئة- سوريا- ، مرجع سابق، ص.07
22-محمد علي أحمد، مرجع سابق، ص06

المراجـع:

1-د/عيسى دباح ، موسوعة القانون الدولي ، المجلد الرابع ، القانون الدولي في مجال حماية البيئة، الطبعة الأولى ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان،.2003
2- محمد علي أحمد، المحميات الطبيعية في مصر، مكتبة الأسرة 2007 ،
3- -د/محمود صالح العادلي ، موسوعة حماية البيئة ، الجزء الأول ، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية،.2003
3- د/مسعود مصطفى الكتاني، علم السياحة والمتنزهات ، دار الحكمة للطباعة والنشر ، الموصل ،1990
4- هنوني نصر الدين ، الوسائل القانونية والمؤسساتية لحماية الغابات في الجزائر، الديوان الوطني للأشغال التربوية 2001الجزائر .

البحوث العلمية والمجلات:

1- خالد الفرطاس، التنوع البيولوجي مدونة نواؤذ بيئية....envi.maktoobblog.com 30/01/2010
2- الطالب عبد الرحمان محمد علي الغامدي، - بحث عن المحميات الطبيعية ، كلية الآداب والعلوم ببلجرشي قسم الأحياء، المملكة العربية السعودية، جامعة الباحة.
3- محمد إبراهيم محمد ، المحميات الطبيعية والتنوع البيولوجي في مصر رؤية حديثة ، مجلة أسيوط للدراسات البيئية ، العدد 19، السنة 2000،
4-- ويليام موريس، السياحة البيئية. يومية سياسية تصدر عن شبكة الاعلام العراقي ، - 21/01/2010

القوانين والتقارير:

القانون 02/11 مؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1432 الموافق 17 فبراير 2011، يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، ج ر العدد رقم 13
-تقرير وزارة الدولة لشؤون البيئة- الجمهورية العربية السعودية- بعنوان المحميات الطبيعية أنواعها، أهدافها، اشتراطها،2003